

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

١٦٧١	رقم التبليغ:
٢٠١٨/١٤٢٩	بتاريخ:
٥١٤/١٥٨	ملف رقم:

السيد الأستاذ المستشار/ رئيس مجلس الدولة

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتاب سيادتكم رقم (٦٤٢٠) المؤرخ ٢٠١٨/١٥٠ م بشأن طلب إبداء الرأي القانوني في مدى خضوع الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري - في ضوء أحكام اتفاقية إنشاء الأكاديمية والقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ م بشأن إصدار قانون الضريبة على القيمة المضافة - لضريبة القيمة المضافة، وتحديد المقصود بالضريبة المباشرة أو غير المباشرة الخاضعة لها، ومدى خضوعها للضريبة في العقد المزمع إبرامه مع مجلس الدولة، ومدى حتمية تسجيلها بمصلحة الضرائب المصرية حال قيامها بتنفيذ هذا العقد.

ونفيد: أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٢٨ من نوفمبر عام ٢٠١٨، الموافق ٢٠ من ربى الأول عام ١٤٤٠ هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن عدم الجهة طالبة الرأي عن طلبها يستوجب حفظ الموضوع، إذ إنه لم يعرض في الأصل إلا بناء على طلبها.



(٢)

تابع الفتوى ملف رقم: ٥٩٤/١/٥٨

وعلى هدى ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن سعادتكم طلبتم بكتابكم رقم (٧١٤٤) المؤرخ ١٧/١١/٢٠١٨م، العدول عن طلب الرأي، فمن ثم لا يكون هناك وجه - والحالة هذه - للاستمرار في نظر الموضوع، ويعدو متعيناً حفظه.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحرير في: ٢٠١٨، ٢٢، ٢٩

رئيس

الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع

المستشار

مكي

بخيت محمد محمد إسماعيل
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

